



قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (٧) لسنة ٢٠١٨

استناداً الى قرار مجلس الامن التابع للأمم المتحدة رقم ٢٣٦٨ لسنة ٢٠١٧ ، وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ ونظام تجميد أموال الإرهابيين رقم (٥) لسنة ٢٠١٦ ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين ما يأتي :

أولاً : ادخال التعديلات على المدعو (جمال عبد القادر لونيسي) واسم امه (جوهرة بروح) ، الذي يحمل الجنسية الجزائرية ، والرقم المرجعي له هو (١٥٥ . QDI) المرافقة ربطاً.

ثانياً : ينفذ هذا القرار فوراً بدءاً من تاريخ إصداره .

ثالثاً : إعمام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة ومجالس المحافظات والمحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لأخذ الإجراءات المحددة بشأن المشار اليه آنفاً .

رابعاً : يُنشر هذا القرار مع مرافقه فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

د. منذر عبد القادر الشيكلي

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

نائب محافظ البنك المركزي العراقي وكالة

٢٠١٨/٢ / ١٩

بيان صحفي صادر عن مجلس الأمن

الرابط الإلكتروني: [HTTPS://WWW.UN.ORG/PRESS/EN/2018/SC13210.DOC.HTM](https://www.un.org/press/en/2018/SC13210.DOC.HTM)

SC/13210

١٤ شباط ٢٠١٨

لجنة الجزاءات المعنية بـ "داعش" وتنظيم القاعدة تجري تعديلاً ضمن قائمة الجزاءات

بتأريخ ١٤ شباط ٢٠١٨ قامت لجنة مجلس الأمن المُشكلة وفقاً للقرارات (١٢٦٧) و (١٩٨٩) و (٢٢٥٣) للسنوات ١٩٩٩ و ٢٠١١ و ٢٠١٥ على التوالي المعنية بتنظيم القاعدة و "داعش"، وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات باصدار تعديل محدد على قائمة الجزاءات المفروضة على الافراد والكيانات المنتمية لتنظيم القاعدة و "داعش" والمشمولين بعقوبات تجميد الأموال والأصول المالية أو الموارد الاقتصادية الأخرى الواردة في الفقرة (١) من قرار مجلس الأمن رقم (٢٣٦٨) لسنة ٢٠١٧ الذي جرى اقراره بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

أ. الفرد المتورط بانتماؤه الى تنظيم القاعدة و "داعش"

الرقم المرجعي	QDi.155	الاسم
الاسم	١: جمال ٢: لونيبي	اللقب (الاسم المتعارف عليه)
الاسم (الصريح)	جمال لونيبي	الكنية
محل الولادة	الجزائر	تأريخ الولادة
رقم الجواز	\	رقم الهوية الوطنية
الجنسية	جزائري	العنوان
المعلومات كما في	١٦ كانون الثاني ٢٠٠٤ (والمعدلة في ٧ نيسان ٢٠٠٨، ٢ كانون الاول ٢٠٠٨، و ٣ كانون الثاني ٢٠٠٩، و ١٦ ايار ٢٠١١ واخرها في ١٤ شباط ٢٠١٨)	
اسم الأب	عبد القادر	اسم الأم

- جرى تعديل معلومات حول تأريخ عودته من الخارج والبلد الذي كان فيه بالاتي: عاد من فرنسا الى الجزائر وقيم فيها منذ أيلول ٢٠٠٨

- اختتمت اللجنة المشكلة وفقاً لقرار مجلس الامن رقم (١٨٢٢) لسنة ٢٠٠٨ مراجعتها بتاريخ ٢٧ تموز ٢٠١٠

- لمزيد من المعلومات بالامكان الاطلاع على صفحة الانترنت على الرابط الإلكتروني:

<https://www.interpol.int/en/notice/search/un/4525545>

- يجري بانتظام تحديث قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة و "داعش" وفقاً لأي معلومات تقدم من الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية. وبالامكان الاطلاع على القائمة المستحدثة الصادرة عن لجنة الجزاءات المعنية

بـ "داعش" وتنظيم القاعدة على الرابط الإلكتروني: https://www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/1267/aq_sanctions_list

- ويجري أيضاً استحداث قائمة الجزاءات الموحدة الصادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في أعقاب جميع التغييرات التي أدخلت على قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة و "داعش" وبالامكان الاطلاع على النسخة

المحدثة عنها على الرابط الإلكتروني: <https://www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/un-sc-consolidated-list>

-انتهى-

معلومات عن الفرد موضوع البحث على صفحة الانترنت (منشورة سابقاً)

<https://www.interpol.int/en/notice/search/un/4525545>

معلوماته ضمن بطاقة التعريف		التفاصيل	
اللقب	لونيبي	لقب الاب	لونيبي
الاسم	جمال	أسم الاب	عبد القادر
اللقب (الأصلي)	لونيبي	أسم والد الأم	پروح
الاسم الصريح	جمال	أسم الأم	جوهرة
الجنس	ذكر		
تاريخ الولادة	١٩٦٢\٢\١		
محل وبلد الولادة	الجزائر\ الجزائر العاصمة		
الجنسية	جزائري		

ملخص موجز لأسباب إدراج في القائمة

تاريخ الإدراج: ٢٠٠٤/١/١٦ تاريخ نشر الموجز السردى على الموقع الإلكتروني الرسمي للجنة: ٢٦ آب ٢٠٠٩
التواريخ التي أجري فيها تحديث على الموجز السردى: ١٦ و ٢٠١٣\١٢\٢٧، و ٢٠١٥\٢\٣، و ٢٠١٨\١١\١٨ و ٢٠١٨\٢\١٤
سبب الإدراج: أدرج في القائمة بتاريخ ٢٠٠٤\١\١٦ وفقاً للفقرتين ١ و ٢ من القرار رقم (١٣٩٠) لسنة ٢٠٠٢ لانتماه الى القاعدة أو تنظيم أسامة بن لادن أو حركة طالبان ومشاركته في تمويل الأعمال أو التخطيط لها أو تسييرها أو الإعداد لها أو ارتكابها" أو تورطه بالأنشطة التي تقوم بها الجماعة الإسلامية المسلحة (QDe.004) أو بالاقتران معها أو باسمها أو بالنيابة عنها أو دعماً لها "و" توريدها أو بيعها أو نقلها إلى "القاعدة (QDe.004). 006) ومنظمة تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي (QDe.014).

معلومة إضافية:

أرتبط في عام ١٩٩٤ بالجماعة الإسلامية المسلحة (QDe.006). وتوجه إلى المغرب حيث نظم قواعد الاتجار بالأسلحة، وخطوط توريد الأسلحة إلى الجزائر. وواصل دعم المجموعة السلفية للدعوة والقتال وتعد هذه الجماعة خليفة الجماعة الإسلامية السلفية المدرجة في قائمة منظمة القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي (QDe.014) حتى ٢٠٠٥. عرفته سلطات الشرطة الجزائرية كوسيطاً بين الجماعات الإرهابية الجزائرية وتنظيم القاعدة (QDe.004). وفي ١٩٩٣ حكم عليه بالإعدام غيابياً في الجزائر بسبب دوره في هجوم إرهابي على مطار هواري بومدين الدولي في الجزائر العاصمة. وصدرت بحقه مذكرات توقيف دولية: ٩٣/١٥ / ت و ٩٤/٢٠ / ت المؤرختين في ١٩٩٣\٦ و ١٩٩٤\٧\٢٥ على التوالي والمذكرتين المرقمتين بالعدد: ٩٥/٧ / ت و ٩٤/٤٤ / ت في ١٩٩٤\٤\٣ لقيامه بإنشاء جماعة إرهابية مسلحة والانتماء إليها وإلى منظمة القاعدة في المغرب الإسلامي (QDe.014) وارتكابه القتل العمد، وحياسة الأسلحة النارية، ودعم الإرهاب، وشن اعتداءات على رجال أمن الدولة. وفي نيسان ٢٠٠٤ القي القبض عليه في البندقية بإيطاليا وأدين بتهمة تقديم الدعم اللوجستي والمادي (الأسلحة والوثائق المزورة) إلى الجماعة السلفية للدعوة والقتال تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي في ٢٠٠٢. كما ادين لتورطه في حالات اتجار عدة بالأسلحة لصالح الجماعات الإرهابية في الجزائر التي تمول عملياتها من اموال الاتجار وشبكات القاعدة. وحكم عليه بالسجن ثماني سنوات في إيطاليا. وفي عام ٢٠٠٥ أكدت محكمة السجون في باريس إدانتها عام ١٩٩٧ بحق لونيبي بتهمة التآمر في إنشاء شبكة إرهابية (لا سيما الهجوم الذي وقع في مراكش في ١٩٩٤\٨\٢٤ الذي أسفر عن مقتل شخصين) وحكمت عليه بعقوبة السجن لمدة خمس سنوات وحظر دخوله الأراضي الفرنسية لمدة عشر سنوات. وأفضى التحقيق في قضية جمال لونيبي إلى الكشف عن شبكة دعم الإرهابيين شمال إيطاليا وفي ٢٠٠٦\١٠\١٢ جرى اعتقال عدد منهم في ميلانو. وفي ٢٠١١\٧\٥، وجدت محكمة نابلز أن جمال لونيبي مذنب بتهمة التآمر لتورطه في إنشاء خلية تابعة للحزب الشيوعي الصيني في نابولي بإيطاليا.


**UNITED
NATIONS**
PRESS RELEASE

Security Council ISIL (Da'esh) and Al-Qaida Sanctions Committee Amends One Entry on Its Sanctions List

On 14 February 2018, the Security Council Committee pursuant to resolutions 1267 (1999), 1989 (2011) and 2253 (2015) concerning ISIL (Da'esh), Al-Qaida, and associated individuals, groups, undertakings and entities enacted the amendments specified with underline and strikethrough in the entry below on the ISIL (Da'esh) and Al-Qaida Sanctions List of individuals and entities subject to the assets freeze, travel ban and arms embargo, set out in paragraph 1 of Security Council resolution 2368 (2017), adopted under Chapter VII of the Charter of the United Nations.

A. Individual associated with ISIL (Da'esh) and Al-Qaida

QDi.155 Name: 1: DJAMEL 2: LOUNICI 3: na 4: na

Name (original script): جمال لونيسي

Title: na **Designation:** na **DOB:** 1 Feb. 1962 **POB:** Algiers, Algeria **Good quality a.k.a.:** Jamal Lounici **Low quality a.k.a.:** na **Nationality:** Algeria **Passport no:** na **National identification no:** na **Address:** Algeria **Listed on:** 16 Jan. 2004 (amended on 7 Apr. 2008, 2 Dec. 2008, 30 Jan. 2009, 16 May 2011, 14 Feb. 2018) **Other information:** Father's name is Abdelkader. Mother's name is Johra Birouh. Returned from ~~Italy~~ France to Algeria where he resides since ~~Nov.~~ Sep. 2008. ~~Son in law of Othman Deramchi (QDi.164).~~ Review pursuant to Security Council resolution 1822 (2008) was concluded on 27 Jul. 2010. INTERPOL-UN Security Council Special Notice web link: <https://www.interpol.int/en/notice/search/un/4525545> (<https://www.interpol.int/en/notice/search/un/4525545>).

The ISIL (Da'esh) and Al-Qaida Sanctions List is updated regularly on the basis of relevant information provided by Member States and international and regional organizations. An updated List is accessible on the ISIL (Da'esh) and Al-Qaida Sanctions Committee's website at the following URL:

https://www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/1267/aq_sanctions_list
(https://www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/1267/aq_sanctions_list).

The Consolidated United Nations Security Council Sanctions List is also updated following all changes made to the ISIL (Da'esh) and Al-Qaida Sanctions List. An updated version of the Consolidated List is accessible via the following URL: <https://www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/un-sc-consolidated-list> (<https://www.un.org/sc/suborg/en/sanctions/un-sc-consolidated-list>).



For information media. Not an official record.